

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٨ بتصحیص الأراضي الازمة

لإنشاء مدينة ١٥ مايو :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:**(المادة الأولى)**

وفق على إعادة تخصيص مساحة ٦٠٩٩ فدان تعادل ٢٥٦٢٣٩٢م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ، منها مساحة ٤٠٤ فدان نقلًا من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقتين ، لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، لاستخدامها كمجتمع عمراني جديد في التوسيع العمراني لمدينة ١٥ مايو .

(المادة الثانية)

تضمن هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة المخطط التفصيلي للمشروع نسبة (١٠٪) من مساحة الـ ٤٠٤ فدان المشار إليها بال المادة الأولى ، مرفقة ، تخصيص لصالح جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بدون مقابل .

(المادة الثالثة)



ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧م) .

عبد الفتاح السيسى

WGS At μm^2 , μm^2 , μm^2 , μm^2 , μm^2 , μm^2



卷之三

ومن حيث تأثيره على الأسلحة التقليدية التي لا يزال بها عالميّة، فهو